المجموع

يجزره سواء قدر على مسنة أم لا فيحمل هذا الحديث على الأفضل والأكمل ويكون تقديره مستحب لكم أن تذبحوا إلا مسنة فإن عجزتم فجذعة مأن وا أعلم قال المصنف رحمه ا تعالى والبدنة أفضل من الشاة لأنها بسبع من الغنم والشاة أفضل من الشاة لأنها بسبع من الغنم والشاة أفضل من مشاركة سبعة في بدنة أو بقرة لأنه ينفرد بإراقة الدم والصأن أفضل من المعز لما روى عبادة بن الصامت أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال خير الأضحية الكبش الأقرن وقالت أم سلمة لأن أضحى بالجذع من الضأن أحب إلى من أضحى بالمسنة من المعز ولأن لحم الضأن أطيب والسمينة أفضل من غير السمينة لما روي عن ابن عباس في قوله تعالى ومن يعظم شعائر ا للحج قال تعظيمها استسمانها واستحسانها وخطب علي كرم ا وجهه قال ثنيا فصاعدا واستسمن فإن أكلت أكلت طيبا وأن أطعمت أطعمت طيبا والبيضاء أفضل من الغبراء والسوداء لأن النبي صلى ا عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين والأملح الأبيض وقال أبو هريرة دم البيضاء في الأضحية أفضل من دم سوداوين وقال ابن عباس تعظيمها استحسانها والبيض أحسن الشرح حديث عبادة معيف وأما حديث أن النبي صلى ا عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين فرواه البخاري ومسلم من معيف وأما حديث أن النبي صلى ا عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين فرواه البخاري ومسلم من